

## قانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

### شحن هاروق الأول ملك هصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٤ "مصلحة الميكانيكا والكهرباء" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ١٠٩٠٠٠ ج. م (مائة وتسعة آلاف جنيه) لتسوية التجاوز في الباب المذكور .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

شادة ٢ - لعل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه .

شامر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٢٤ شبان سنة ١٣٦٦ (١٣ يوليو سنة ١٩٤٧)

### هاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المالية وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء  
عبد المجيد بدر عبد المجيد إبراهيم صالح محمود ههسى النقرانى

## قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

### شحن هاروق الأول ملك هصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ١٧٦٣٠٠ ج. م (مائة وستة وسبعون ألفا وثلاثمائة جنيه) لتسوية التجاوز في هذا الباب .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - لعل وزيرى المالية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٢٤ شبان سنة ١٣٦٦ (١٣ يوليو سنة ١٩٤٧)

### هاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المالية وزير الزراعة رئيس مجلس الوزراء  
عبد المجيد بدر محمد عبد الغفار محمود ههسى النقرانى

## قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

### شحن هاروق الأول ملك هصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" فرع ٤ "مصلحة البريد" اعتماد إضافي قدره ٢٤,١٠٧ ج. م (أربعة وعشرون ألفا ومائة وسبعة جنيهات) من ١٠٧ جنيهات في الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتببات" و ٢٤,٠٠٠ ج. م في الباب الثانى "مصرفات عامة" وذلك لتسوية التجاوزات في بعض بنود هذين البابين .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - لعل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٢٤ شبان سنة ١٣٦٦ (١٣ يوليو سنة ١٩٤٧)

### هاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء  
عبد المجيد بدر إبراهيم لسوق باظة محمود ههسى النقرانى